

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### النِّسَاءُ، وَتَرْتِيبُهُنَّ كَتَرْتِيبِ الرِّجَالِ

الدرس الرابع والعشرون: من مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها

1612 - قال الإمام عبد الرزاق رحمه الله (ج 6 ص 7):

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ،  
وَنَسْرَةَ، قَالَتَا: جَاءَتْ فاطمة بنت عتبة بن ربيعة لتبايع النبي - صلى الله عليه  
حياءً، فأعجب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما رأى منها، فقالت عائشة: أقري  
أيتها المرأة، فوالله ما بايعنا إلا على هذا، قالت: فنعم إذن، فبايعها بالآية.

هذا حديث صحيح، وبيعة النساء وذكورة في "الصحيحين" من حديث عائشة، وليس فيها ما فعلته المرأة.

1613 - قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج 8 ص 238):

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزَّمْرَ.»

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو لُبَابَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ غَيْرَ حَدِيثٍ، وَيُقَالُ اسْمُهُ: مَرْوَانَ.

\* الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج 6 ص 122) فقال: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ أَبُو لُبَابَةَ، مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يَفْطُرَ، وَيَفْطُرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالزَّمْرَ. "

هذا حديث صحيح، ومروان أبو لبابة وثقه ابن معين، كما في "تهذيب التهذيب".

1614 - قال الإمام عبد الرزاق رحمه الله (ج 1 ص 294):

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَتْهَا نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَقَالَتْ: لَعَلَّكُمْ مِنَ الْكُورَةِ الَّتِي تَدْخُلُ نِسَاؤُهَا الْحِمَامَاتِ قُلْنَا: نَعَمْ قَالَتْ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « أَيُّهَا امْرَأَةٌ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ سَتَرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. » -

الحديث أخرجه أحمد (ج 6 ص 199) من حديث عبد الرزاق.

وابن ماجه (ج 2 ص 1234) فقال رحمه الله: حدثنا علي بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور □ به.

وأخرجه أحمد (ج 6 ص 173) من حديث شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، قال حجاج: عن رجل، قال: دخل نسوة من أهل الشام □ فذكره.

\* وقال الإمام الترمذي رحمه الله (ج 8 ص 87): حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، يَحْدُثُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمصٍ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ:

أَنْتِنَ اللَّاتِي يَدْخُلْنَ نَسَاؤُكُنَّ الْحَوَامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « مَا مِنْ أَمْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا. »

## هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح، ولا يضره أن جريراً وهو ابن عبد الحميد لم يذكر أبا الهليج، فقد زاده سفيان وشعبة، وكل واحد منهما بهفرده أرجح من جرير، فيكون حديثهما هو المحفوظ وحديثه الشاذ، وكذا لا يضر أن حجاً وهو ابن موهب عن رجل، حيث أبهر أبا الهليج، فقد سماه غيره، والحمد لله. وكذا لا يضر الحديث ما رواه الإمام أحمد (ج 6 ص 41) فقال: ثنا حفص بن غياث، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة ؓ .

فالأعشى مدلس وقد عنعن، ثم إن منصوراً أرجح منه؛ فقد قال الحافظ في "التقريب" في ترجمة الأعشى: ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع، لكنه يدلس، وقد قال في ترجمة منصور: ثقة ثبت، وكان لا يدلس. فصَحَّ الحديث، والحمد لله.

الحديث أخرجه أبو داود (ج 11 ص 46)، وأخرجه ابن ماجه (ج 2 ص 1234): حدثنا علي بن موهب، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور ؓ . وقد روى أبو داود هذا الحديث من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سالم، عن عائشة. وسالم لم يسمع من عائشة، ولا يضر هذا؛ فإنه قد وصله شعبة وسفيان الثوري، وهما أرجح من جرير، والله أعلم.

ظهر يوم السبت 2 شعبان 1446 هجرية

مسجد إبراهيم بشحوح سيئون